

مطابقه لاشبه في العريف على المشهور خلافا لذلك فان بدل الدم  
من المعروفة وبالعكس البتة ان عطف البيان لا يجري عطف  
المضمرة كالوصف بخلاف البدل **الاستعمال** ان البدل قد يكون عطف  
وبدل البعض في الاشمال والعلظ بخلاف عطف البيان واذا لم يرد ذلك  
فغده فاما ههنا ان عطف الصفة لا يضاخه ايضا كصفة  
وان كان جامعاً فاسما على اسم الانسان ولهذا قال بعضهم اسم الانسان  
اذا وقع صفة فهو عطف بيان في الحقيقة لا في اللفظ وعطف البيان  
في الاصحاح المنبوع والمذهب للبيان ان جعلت المان يكون المشهور لانه  
نوع من الصفة والصفة قد يكون تاماً والمشتق والفرع على الذهب  
المشهور وهو مفارقة للصفة وللبدل لا يقولون ان يكون المشهور المنبوع  
لصحة الصفة المشهور مثل قول **الساعة** انتم بالله  
ان جفصت عما ان بها من ذهب ولا يرد لعقله ان كان حجر  
وقيل في اضافة المنبوع بما كان بمنزلة الكلمة العربية لا لغسرت  
باوضح منها فالصفة لها اسما بالاسد واكثر ما يكون الكثر والاعلام  
وفي البدل والاعاد اطراف هو اداو المبدى اطراف شعباً وهذا من  
رخصه اطراف هرون وكذلك عند اشتراك جماعة في كنية واجه كابي علي  
اذا اشتراك فيه عبدالله وعبد الرحمن وعبد الرحيم فاذا قلت جاني ابي  
عبدالله او عبد الرحمن او عبد الرحيم فبعت الاشتراك اللفظي في الكنية  
وذكر ان العرف لاجل اشتراك جمعة في اسم واختلفت ما كان الكنية  
ترفع الاشتراك اللفظي في الاسم وانما بعضهم لا يشترط ان يكون  
اوضح من منوعه لان منوعه هو المقصود بالنسبة وهو المقصود بالاضاف  
تدعيم اللفظ على الاشتراك وان كان الاول اوضح في اللفظ  
والكيفية واما للاشتراك اذا قلت جاني اهل زيدان كان الخطاب

اخوه فمن عطف بيان له في الاشتراك اللفظي في الاشتراك اللفظي  
اخ واحد من بدل لعموم في الاشتراك وقد ابي عطف البيان في بعض  
موارده عند الناس الصفة كقولك جاني انفسه زيد فانه ما ليس  
وصف الفقه من يرد ويأبى عن الناس الموصوف جاني اهل فانه  
اصح المصطلح لبيان لا لبيان الموصوف وهو يرد ذلك اجاب ان  
او جعلت بها عطف بيان في اللفظ كقولك جاني انفسه زيد فانه ما ليس  
بدلاً من غيره الا لعموم لان البدل في حكم كبر عرف الدواك كقولك  
ياها الرجل زيدان فانه كان عطف بيان وان جعلته بدل من غيره على اللفظ  
لان الرجل البدل منه هو الثاني في الحقيقة ومنه من قال عطف  
يكون عطف بيان لان بدل اللفظ ونوعه هو في البدل لانه لا يوجب  
دفع زيد سويع الرجل واما مروت الضارب الرجل فانه شعير  
يجعل من عطف بيان لا يضاع الضارب زيد عند الجوهري في اللغة  
فانه في هذا المنوع البدل عند وسئله على ذم سبويه بالجر  
الشاعر انا اهل النار الذكر بشركه الطريفه وروفا  
سبعين بشركه على انه عطف بيان للذكرى كقولك ليدل في حكم كبر  
العامل ورواه المبرد بشره بالضيف على الدليل على الجمل والكرام وليس كذلك  
لان سبويه سمعه من ثور من القضا ولا ياباه الناس لان عطف  
البيان ليس في حكم بدل العامل على اللفظ كالوصف وقد يجوز في النابع  
ما لا يجوز في المنوع بدل لرب ساه وسمعتها واما الرجل والجمعة  
ذوا الجمه وهذه العلة يضح البدل ايضا وكقولك اولى عطف البيان  
هو المقصود والاشتراك في بيان له وفي البدل الثاني هو المقصود والاول  
كالكسوة والمهمل لانه اذا قالك الاول زيد فقلت فاطمه وكانت  
عاشت اذ اذ عطف بيان ليس صحيح الناح لان البدل في البيان المقصود  
لا عطف فيه واذا جعلت بدلاً لم يصح النكاح لان اللفظ في جواهره